

Distr.: General
2 July 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والأربعون

13 أيلول/سبتمبر - 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

العمل المناخي على الصعيد الوطني

تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية

موجز

يتناول هذا التقرير المقدم من المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية، سعد الفرارجي، إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقراري المجلس 14/33 و23/42، موضوع العمل المناخي على الصعيد الوطني من منظور الحق في التنمية، ويسلط الضوء على الممارسات الجيدة ويستعرض التحديات التي تعترض ضمان المشاركة المجدية لأصحاب الحقوق. ويختتم المقرر الخاص تقريره بتوصيات بشأن إدماج الحق في التنمية في العمل المناخي.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- أنشطة المقرر الخاص

- 1- يعرض هذا التقرير، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بالقرارين 14/33 و23/42⁽¹⁾، الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص المعني بالحق في التنمية منذ أيلول/سبتمبر 2020.
- 2- ففي تشرين الأول/أكتوبر 2020، قدم المقرر الخاص تقريراً موضوعياً إلى الجمعية العامة⁽²⁾، استطلع فيه المستويات الدولية لتمويل السياسات والممارسات الإنمائية من منظور الحق في التنمية. واختتم التقرير بتوصيات بشأن اعتماد مبادئ المشاركة والتقييم والوصول، فضلاً عن معالجة تحديات تعبئة الموارد على الصعيد المحلي والدولي، وشراكات القطاعين العام والخاص، والمساعدة المالية في سياق كل من الجائحة العالمية وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.
- 3- وكان مجلس حقوق الإنسان قد طلب إلى المقرر الخاص، في قراره 14/33 المنشئ لولاية المقرر وقراره 23/42 القاضي بتمديد الولاية، أن يساهم في عمل الفريق العامل المعني بالحق في التنمية وأن يقدم آراءه بشأن هذا العمل. وفي 17 أيار/مايو 2021، أجرى المقرر الخاص تحاوراً مع الفريق العامل في اليوم الأول من دورته الحادية والعشرين، وقدم معلومات محدثة عن عمله منذ الدورة العشرين. وإضافة إلى ذلك، أبرز المقرر الخاص التحديات والفرص التي ينطوي عليها عمل الفريق في سياق مفاوضات مشروع الصك الملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية، الذي يشكل البند الرئيسي في جدول أعمال الدورة الحادية والعشرين للفريق، وحث الدول الأعضاء على الانخراط في حوار بناء في هذا الصدد، ولاحظ الجوانب الإيجابية العديدة للمشروع الأولي.
- 4- وشارك المقرر الخاص في عدة مناسبات عبر الإنترنت تتعلق بالحق في التنمية، لا سيما في مناقشة نظمها حركة بلدان عدم الانحياز (كانون الأول/ديسمبر 2020). وإضافة إلى ذلك، أدلى المقرر الخاص ببيانات مسجلة أمام المنتدى الاجتماعي (جنيف، تشرين الأول/أكتوبر 2020)؛ والحوار الإقليمي بشأن المحيط الهادئ للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية (كانون الثاني/يناير 2021)؛ واللقاء المنظم عبر الفيديو المعنون "العمل المناخي النسائي من منظور الكل: المساواة بين الأجيال وحقوق الإنسان والعدالة المناخية"، المعقود بمناسبة يوم الأرض (22 نيسان/أبريل 2021)⁽³⁾. وسيقدم المقرر الخاص أيضاً بياناً موجهاً إلى اجتماع الفريق المعني بـ "تمويل أهداف التنمية المستدامة والحقوق الاقتصادية والبيئية" (2 تموز/يوليه 2021).
- 5- وفي 23 شباط/فبراير 2021، ألقى المقرر الخاص بياناً معنوناً "إقامة أوجه تآزر بين حقوق الإنسان وتحقيق أهداف التنمية المستدامة: تقاسم التجارب والممارسات الجيدة"، وذلك في سياق نشاط جانبي نظمته البعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة على هامش الدورة السادسة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان. وركز البيان على أهمية تقاسم التجارب الملموسة والممارسات الجيدة في مجال إدماج حقوق الإنسان في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وعلى الكيفية التي يمكن بها للتعاون الدولي، لا سيما التعاون فيما بين بلدان الجنوب، ولبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، أن يسهما في تنفيذ خطة عام 2030. وأوجز المقرر الخاص توصياته بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتنفيذ الحق في التنمية وشارك في المناقشة التفاعلية.

(1) انظر "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في التنمية: مقدمة للولاية": [www.ohchr.org/Documents/Issues/](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Development/SR/SRRRightDevelopment_IntroductiontoMandatepdf)

(2017) .Development/SR/SRRRightDevelopment_IntroductiontoMandatepdf

(2) A/75/167

(3) www.empowerforclimate.org/en/events/2021/04/feminist-climate-action-by-one-and-all

6- وفي 9 آذار/مارس 2021، شارك المقرر الخاص بصفته متحدثاً رئيسياً في الاجتماع الافتراضي المعنون "دعم قدرة التحمل الشاملة للجميع والمبنية على حقوق الإنسان"، الذي نُظِم خلال المنتدى السابع للتكيف في آسيا والمحيط الهادئ بشأن موضوع "تمكين الجميع من اكتساب القدرة على التحمل: العقد الحاسم لتوسيع نطاق العمل". وأبرز المقرر الخاص في بيانه الحاجة الملحة إلى تناول مسألتَي العمل المناخي والحد من مخاطر الكوارث من منظور حقوق الإنسان. وأوصى بأن تشجّع الحكومات قنوات تكفل على أساس مستمر مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين في جميع مراحل التخطيط والتنفيذ والتقييم والرصد المرتبطة بسياسات وبرامج الحد من مخاطر الكوارث والعمل المناخي، على أن يشمل ذلك بخاصة الفئات أكثر حرماناً، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والأطفال والشباب والأقليات والشعوب الأصلية وأفراد الفئات الأخرى الهشة والمهمشة.

7- وفي 17 آذار/مارس 2021، تحدث المقرر الخاص في سياق نشاط جانبي افتراضي تخلل الدورة السادسة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان وتناول موضوع "التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية في التمتع بحقوق الإنسان". وأبرز المقرر الخاص في بيانه أن التدفقات المالية غير المشروعة مشكلة نظامية معلقة تتسبب في خروج مبالغ ضخمة من الموارد المالية من البلدان النامية، الأمر الذي يحد من قدرتها على تعبئة موارد تسخرها للتنمية المستدامة أو لتمويل جدول أعمالها المتعلقة بحقوق الإنسان. وأوصى الدول الأعضاء بتمكين وحماية منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين ينخرطون في جهود مكافحة الفساد والجرائم المالية، وفي السعي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، والتحقيق في التدفقات المالية غير المشروعة، وتوثيق التأثيرات السلبية للسياسات والمشاريع الإنمائية.

8- وفي تموز/يوليه 2021، سيشارك المقرر الخاص في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، وهو المنبر المركزي للأمم المتحدة المعني بمتابعة واستعراض تنفيذ خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة. وسيتناول المقرر الخاص في 6 تموز/يوليه 2021، في سياق الاجتماع المعنون "ضمان عدم ترك أحد خلف الركب"، قضايا متعلقة بكيفية الخروج من كبوة الفقر والبطالة والإقصاء الناجمة عن جائحة كوفيد-19 وكيفية حماية أفقر الناس وأكثرهم تأثراً بالأزمة وتمكينهم، بما يصب في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وسيسلط المقرر الخاص الضوء على الحاجة الملحة إلى إشراك أفراد المجتمع المهمشين، مثل النساء والأقليات العرقية والدينية والإثنية، والمشردين داخلياً، والمهاجرين، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفقراء، في عمليات صنع القرار المتعلقة بتنفيذ خطة عام 2030.

ثانياً - العمل المناخي والحق في التنمية

ألف - مقدمة

9- يضطلع المقرر الخاص، في إطار ولايته، بمسؤولية الإسهام في تعزيز الحق في التنمية وحمايته وإعماله في سياق تنفيذ خطة عام 2030 وغيرها من النتائج المتفق عليها دولياً المعتمدة في عام 2015، بما في ذلك اتفاق باريس بشأن تغير المناخ. ويعتزم المقرر الخاص أن يواصل، في سياق تنفيذ هذه الولاية، دراسة تقاطع العمل المناخي والحق في التنمية.

10- وفي هذا التقرير، يتوسع المقرر الخاص في تناول المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالتنفيذ العملي للحق في التنمية التي قدمها إلى مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر 2019⁽⁴⁾. وقد انبثقت

هذه المبادئ التوجيهية عن مشاورات أجريت على نطاق شمل جميع أنحاء العالم في عامي 2018 و2019، وفقاً للتكليف الصادر عن المجلس في قراره 9/36⁽⁵⁾. وجمعت المشاورات مشاركين من مشارب شتى عملوا على تحديد الممارسات الجيدة في مجال تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم السياسات والبرامج التي تسهم في إعمال الحق في التنمية. وواصل المقرر الخاص أيضاً استعراض التحديات التي يواجهها أصحاب المصلحة وتقديم توصيات عملية بشأن سبل إدماج منظور يستند إلى الحق في التنمية في العمل المناخي.

باء - الخلفية السياسية والمعارية للعمل المناخي والحق في التنمية

11- تنص المادة 1 من إعلان الحق في التنمية⁽⁶⁾ على أن "الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وبموجبه يحل لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً". وينص الإعلان على مبادئ للاسترشاد بها في القرارات السياسية المتعلقة بالعمل المناخي، تتمثل فيما يلي: (أ) "ينطوي حق الإنسان في التنمية أيضاً على الإعمال التام لحق الشعوب في تقرير المصير، الذي يشمل، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، ممارسة حقها، غير القابل للتصرف، في ممارسة السيادة التامة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية" (المادة 1)؛ (ب) ينبغي كفالة التوزيع العادل للفوائد الناجمة عن التنمية (المادة 2)؛ (ج) "ينبغي للدول أن تتخذ، على الصعيد الوطني، جميع التدابير اللازمة لإعمال الحق في التنمية ويجب أن تضمن، في جملة أمور، تكافؤ الفرص للجميع في إمكانية وصولهم إلى الموارد الأساسية والتعليم والخدمات الصحية والغذاء والإسكان والعمل والتوزيع العادل للدخل"؛ (د) "ينبغي اتخاذ تدابير فعالة لضمان قيام المرأة بدور نشط في عملية التنمية (المادة 8)؛ (هـ) "ينبغي للدول أن تشجع المشاركة الشعبية في جميع المجالات بوصفها عاملاً هاماً في التنمية وفي الإعمال التام لجميع حقوق الإنسان" (المادة 8).

12- وقد استُرشد في صياغة خطة عام 2030 بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك الاحترام الكامل للقانون الدولي، الذي يستند إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، كما نهلت الخطة من صكوك أخرى مثل إعلان الحق في التنمية. وأعيد تأكيد المبادئ الرئيسية لإعلان الحق في التنمية في جميع مراحل خطة عام 2030، مثلما أُعيد تأكيد مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية ومبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة (الفقرة 12). والتزمت الدول الأعضاء، في الهدف 13 من أهداف التنمية المستدامة، باتخاذ إجراءات عاجلة لمكافحة تغير المناخ وتأثيراته.

13- ووضعت عدة غايات لتحقيق الهدف 13 تكتسي أهمية خاصة من منظور الحق في التنمية:

- (أ) الغاية 1-13: تعزيز القدرة على التحمل والتكيف في مواجهة الأخطار المرتبطة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان؛
- (ب) الغاية 2-13: إدماج التدابير المتعلقة بتغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات والتخطيط على الصعيد الوطني؛

(5) انظر أيضاً: www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/RegionalConsultation.aspx.

(6) قرار الجمعية العامة 128/41.

(ج) الغاية 13-3: تحسين التعليم وإذكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه والحد من أثره والإنذار المبكر به؛

(د) الغاية 13-ب: تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة.

ويظل المقرر الخاص مقتنعاً بأنه لا يمكن تحقيق أي من الغايات المذكورة أعلاه بصورة فعالة دون مشاركة مستتيرة ونشطة من جانب المجتمعات المحلية المتأثرة في جميع العمليات وعلى جميع المستويات في سياق صنع القرارات التي تحكم تقييم العمل المناخي والتخطيط له ورصده وتنفيذه.

14- ويتمثل الهدف من اتفاق باريس⁽⁷⁾ في الإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية وبذل جهود من أجل حصر ارتفاع درجة الحرارة في حدود 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية في القرن الحادي والعشرين. ويهدف الاتفاق أيضاً إلى تعزيز قدرة البلدان على التعامل مع تأثيرات تغير المناخ من خلال تدفقات مالية مناسبة، وإطار جديد للتكنولوجيا، وتعزيز إطار بناء القدرات. ولتحقيق تلك النتائج، ينص اتفاق باريس صراحة، في ديباجته، على أنه "ينبغي للأطراف، عند اتخاذ إجراءات للتصدي لتغير المناخ، أن تحترم وتعزز وتراعي ما يقع على كل منها من التزامات متعلقة بحقوق الإنسان، [...] والحق في التنمية، فضلاً عن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والإنصاف بين الأجيال". وتؤكد الديباجة أيضاً، في جملة أمور، أهمية التوعية العامة ومشاركة الجمهور ووصوله إلى المعلومات والتعاون على جميع المستويات التي يتناولها الاتفاق، كما سُلمَ فيها بأهمية مشاركة جميع مستويات الحكم ومختلف الجهات الفاعلة في التصدي لتغير المناخ. وسلّمت الأطراف في المادة 7(5) بأن إجراءات التكيف ينبغي أن تتبع نهجاً قطري التوجيه يراعي الاعتبارات الجنسانية ويقوم على المشاركة ويتسم بالشفافية الكاملة، ويراعي الفئات والمجتمعات المحلية والنظم الإيكولوجية القابلة للتأثر، وينبغي أن تستند إلى أفضل النتائج العلمية المتاحة وعند الاقتضاء إلى المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية والنظم المعرفية المحلية وأن تسترشد بها. وسلّمت الأطراف في المادة 12 من الاتفاق بأهمية التوعية العامة ومشاركة الجمهور ووصوله إلى المعلومات فيما يتعلق بتعزيز العمل المناخي. وتتداخل الالتزامات المذكورة أعلاه مع الالتزام بضمان المشاركة الوارد في إعلان الحق في التنمية.

جيم - إدماج الحق في التنمية في العمل المناخي: أمثلة عملية

15- من أجل جمع معلومات عن مدى جعل أصحاب الحقوق في صلب عمليات صنع القرار المتعلقة بالعمل المناخي، وجه المقرر الخاص نداء لتقديم ورقات وجهه إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية، والممارسين، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، ومراكز الدراسات، والأكاديميين⁽⁸⁾.

16- وقدم عدد من البلدان أمثلة عملية عن الطرق التي أدمجت بها الحق في التنمية في العمل المناخي الوطني، كما قدمت عدة جهات فاعلة من المجتمع المدني أمثلة على الممارسات التشاركية في مجال العمل المناخي. ويشعر المقرر الخاص بالامتنان لجميع البلدان وأصحاب المصلحة الآخرين الذين

(7) FCCC/CP/2015/10/Add.1

(8) تُتاح الدعوة إلى تقديم ورقات في: www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/SRDevelopmentIndex.aspx

قدموا مدخلات صبت في إعداد التقرير⁽⁹⁾. ويسلم المقرر الخاص بأن جائحة كوفيد-19 قد فرضت على جهات عديدة من أصحاب المصلحة إعادة توجيه مواردها، وهو ممتن لكل من كرس وقته وجهده لتقديم مساهمات، وهو ما أتاح له تقديم أمثلة يمكن تكيفها واستخدامها في ظروف وطنية بعينها. ويعرب المقرر الخاص أيضاً عن امتنانه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على إسهامه وتعاونه.

17- وأفادت حكومة أذربيجان في ورقتها المؤرخة 31 آذار/مارس 2021 بأنها انضمت إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في عام 1995 وصدقت على بروتوكول كيوتو في عام 2000. ورغم أن أذربيجان طرف غير مدرج في المرفق الأول من الاتفاقية، فقد تعهدت مع ذلك بخفض انبعاثاتها. وشملت التدابير الرئيسية المتخذة في قطاع الطاقة التحول من النفط إلى الغاز الطبيعي، وتعزيز كفاءة عمليات توليد الطاقة والحرارة، والحد من تسرب الميثان نتيجة إنتاج النفط والغاز. وفي عام 2016، صدق البلد على اتفاق باريس وحدد هدفاً لخفض انبعاثات غازات الدفيئة بنسبة 35 في المائة دون مستويات عام 1990 بحلول عام 2030. وقد شرعت وزارة البيئة والموارد الطبيعية، التي تتولى تنسيق المسائل البيئية وقضايا تغير المناخ، في وضع استراتيجية وطنية للتنمية المنخفضة الكربون وخطة وطنية للتكيف، وأنشأت أفرقة عاملة تضم ممثلين عن جميع الوزارات والوكالات الحكومية ذات الصلة. ويضم مجلس التنسيق الوطني للتنمية المستدامة، الذي يرأسه نائب رئيس الوزراء، ممثلين من مختلف الوزارات لضمان توافق البرامج والاستراتيجيات الاجتماعية والاقتصادية للبلاد مع أهداف التنمية المستدامة. وأنشأ المجلس أيضاً فريقاً عاملاً معنياً بالمسائل البيئية، بما في ذلك تغير المناخ.

18- وفي 1 آذار/مارس 2020، أعيد تنظيم اللجنة الحكومية المعنية بتغير المناخ، بموجب مرسوم رئاسي، بما يشمل استحداث فريق عامل يضم ممثلين عن المنظمات المعنية ويخضع لتنسيق وزارة البيئة والموارد الطبيعية.

19- وأفادت حكومة البحرين في ورقتها المؤرخة 28 آذار/مارس 2021 بأن الاحترار العالمي يسرع من وتيرة التدهور والتردي البيئيين في قطاعات متعددة في البلد. وتكرس البحرين، بوصفها دولة جزرية صغيرة نامية قابلة للتأثر، اهتماماً وموارد خاصين لإدارة هذه التحديات. وينص الدستور (المادة 9-ج) على أن تتخذ الدولة جميع الإجراءات اللازمة لحماية البيئة وصون مواردها الطبيعية والفطرية. وينص ميثاق العمل الوطني (الفصل 3-5) أيضاً على حماية البيئة والموارد الطبيعية بموازاة مع صون صحة السكان وضمان أمنهم. وترمي رؤية البحرين الاقتصادية حتى عام 2030، التي أطلقت في عام 2008، وخطط عمل الحكومة اللاحقة إلى ضمان التوازن بين حماية البيئة والتنمية الاقتصادية والازدهار.

20- وفي عام 2012، جرى تطوير المؤسسة المعنية بشؤون البيئة، التي كانت قد أنشئت في عام 1996، وأعيد تسميتها بالمجلس الأعلى للبيئة. ووضع المجلس استراتيجية لمعالجة الشواغل البيئية، بالتعاون مع العديد من المؤسسات الحكومية المعنية بالبيئة: اللجنة المشتركة لتغير المناخ (2007)، المكلفة بوضع السياسات والإجراءات الوطنية المتعلقة بتغير المناخ؛ ومجلس الموارد المائية (1982)، المسؤول عن وضع السياسات المائية في البلد؛ وهيئة الطاقة المستدامة (2014)، المكلفة بمعالجة مسائل استدامة الطاقة واعتماد مشاريع الطاقة المتجددة. ويعمل المجلس الأعلى أيضاً إلى جانب هيئات حكومية أخرى من أجل ضمان إدراج الشواغل المتعلقة بتغير المناخ في الخطط والمشاريع الإنمائية الحكومية، وزيادة الوعي العام بأهمية احترام البيئة، وفقاً لما ينص عليه المرسوم التشريعي رقم 1996/21. وصدقت البحرين

(9) تَنَاحُ الْوَرَقَاتِ فِي: <http://www.ohchr.org/EN/Issues/Development/SRDevelopment/Pages/SRDevelopmentIn dex.aspx>.

على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في عام 1992، وعلى بروتوكول كيوتو في عام 2006، واتفاق باريس المعتمد في إطار الاتفاقية الإطارية في عام 2016.

21- وعلى الصعيد الوطني، يُدمج العمل المناخي في السياسات والاستراتيجيات الوطنية، بما في ذلك الاستراتيجية الوطنية المتكاملة لإدارة المخلفات (2019) والاستراتيجية الوطنية للمياه (2021). وشرعت البحرين في إجراء مباحثات مع مختلف القطاعات، لا سيما القطاعات التكنولوجية والأكاديمية والمجتمع المدني، بشأن تحقيق تحول في البلد على أساس نموذج "المدينة الذكية"، والاستفادة من استخدام التكنولوجيا لتحسين استهلاك الطاقة وجودة الهواء، بدعم من أفراد المجتمع والمجتمع المدني والمؤسسات المتخصصة. وركزت الندوة الثالثة للمدن الذكية، التي استضافتها جامعة البحرين في أيلول/سبتمبر 2020، على تقاسم المعلومات وزيادة الوعي فيما يتصل بالمفهوم الناشئ للمدن الذكية.

22- وبيّن أول استعراض وطني طوعي للبحرين (2018) بشأن تنفيذ خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة التقدم المحرز في الأهداف المتعلقة بالصحة وتمكين المرأة وإمكانية الوصول إلى المياه والصرف الصحي والقدرة على تحمل تكاليف الطاقة، كما تعكس النتائج المبلغ عنها بشأن الأهداف والمؤشرات المتعلقة بالهدف 13 أوجه تحسن في الجهود المبذولة للتصدي لتغير المناخ نتيجة لاستراتيجيات التخفيف الجيدة، لا سيما في القطاعات الصناعية والغازية والنفطية. ويضطلع المجلس الأعلى حالياً بإعداد خطة وطنية للتكيف، بما يشمل وضع آليات تمكن أعضاء المجتمع المدني من تقديم مساهمة أكبر في مجال تغير المناخ.

23- وذكرت حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات في ورقتها المؤرخة 11 أيار/مايو 2021 أنها نفذت منذ عام 2006 سياسة تركز على شرائح السكان القابلة للتأثر من أجل مكافحة الفقر وعدم المساواة وعدم الإنصاف والعنصرية. ويكفل الدستور، في المادة 241، مشاركة مجتمعات الشعوب الأصلية في ممارسة الرقابة الاجتماعية لضمان الاستخدام والإدارة الشفافين للمعلومات والموارد في الإدارة العامة. وينص القانون 777 على قواعد نظام التخطيط الشامل، الذي يتضمن عناصر بشأن إدارة تغير المناخ يُعول فيها على نهج قطاعي وإقليمي يشمل عدداً من العمليات التشاركية.

24- وأصبح الإدماج المنهجي لإدارة مخاطر تغير المناخ في المبادئ التوجيهية للتنمية وفي نظام التخطيط الوطني الشامل أكثر فعالية بفضل القانون 300 المتعلق بإطار أمن الأرض والتنمية الشاملة القائمة على "العيش في وئام تام مع الطبيعة"، والقانون 777 المتعلق بنظام التخطيط الشامل. وبموجب هذين القانونين، أعدت الحكومة خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (2016-2020)، التي تنظم التخطيط المتوسط الأجل. وأعدت جميع الكيانات العامة على الصعيدين الحكومي المركزي ودون الوطني خططاً إنمائية شاملة ونفذتها، وأدرجت في إطارها إجراءات لتعزيز المسائل المتصلة بأهداف التنمية المستدامة والتزامات البلد بموجب اتفاق باريس.

25- وذكرت حكومة بروني دار السلام في ورقتها المؤرخة 31 آذار/مارس 2021 أن مشاركة الشباب أوليت أهمية كبيرة في سياق وضع أول سياسة وطنية بشأن تغير المناخ في البلد، اختير 51 ممثلاً للشباب من مجموعة من المنظمات غير الحكومية المحلية التي يقودها الشباب للمشاركة في صياغة هذه السياسة. وكجزء من عملية الصياغة، أُجري استعراض أنجزه الشباب بشأن سياسة تغير المناخ في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. ولضمان إمكانية الحصول على معلومات موثوقة وسهلة القراءة وفي الوقت المناسب، جرى تعميم سياسة تغير المناخ برمتها عبر الإنترنت⁽¹⁰⁾. ومنذ عام 2020، استضافت أمانة بروني المعنية بتغير المناخ، وهي سلطة حكومية مكلفة بوضع وتنفيذ ورصد وتقييم سياسات واستراتيجيات

وإجراءات تغيير المناخ، 10 متدربين من الشباب للإسهام في عملها من منظور الشباب. وتضطلع أمانة تغيير المناخ بدور جهة التنسيق المعنية بمسائل تغيير المناخ، وتشمل مسؤولياتها الواسعة التخطيط والتنفيذ والرصد والإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ السياسة الوطنية بشأن تغيير المناخ.

26- واعتمدت بروني دار السلام نهجاً شاملاً لمعالجة الأنماط المناخية المتغيرة الضارة. وتركز الاستراتيجية رقم 10 من السياسة الوطنية، على وجه الخصوص، على توعية وتنقيف الجمهور والطلاب وأصحاب المصلحة من قطاع الأعمال التجارية بتدابير التخفيف والتكيف المتعلقة بتغيير المناخ. ولتحقيق أهداف الاستراتيجية رقم 10، تعمل أمانة تغيير المناخ إلى جانب أصحاب المصلحة من أجل وضع برامج للتطوير والتوعية في المجال التعليمي لإبراز أهمية الحد من استهلاك الطاقة والانبعاثات الصناعية، وتشجيع الإجراءات الحرجية على الصعيد المجتمعي وتقليل النفايات إلى أدنى حد. وتضطلع الأمانة أيضاً ببرامج توعية، بما في ذلك من خلال منصتي "إنستجرام" و"فيسبوك"، وعبر المحاضرات المدرسية، والمعارض المتنقلة المنظمة في جميع مقاطعات البلد الأربع ترويجاً للسياسة الوطنية.

27- وعقب إطلاق السياسة العامة الوطنية بشأن تغيير المناخ في تموز/يوليه 2020، نُظمت سلسلة من حلقات العمل، بمشاركة القطاعين العام والخاص والمنظمات غير الحكومية وجمعيات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والشباب، من أجل جمع مدخلات من جميع أصحاب المصلحة المعنيين ووضع خطة عمل مفصلة لتفعيل كل استراتيجيات من الاستراتيجيات العشر التي تتضمنها السياسة.

28- وأفادت حكومة شيلي في ورقتها المؤرخة 5 شباط/فبراير 2021 بأن برنامجها الوطني للحد من مخاطر الكوارث، الذي يشرف عليه مكتب الطوارئ الوطني التابع لوزارة الداخلية، أثبت أنه آلية فعالة لإدارة صياغة وتنفيذ السياسة الوطنية للحد من مخاطر الكوارث. وقادت وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة، من خلال عملية تشاورية متعددة القطاعات، تصميم وتنفيذ منهجية لدعم جهود حكومات المقاطعات والبلديات لتحديد ومعالجة السيناريوهات المحتملة لمخاطر الكوارث، بما في ذلك السيناريوهات التي يشكل فيها الفقر وقابلية التأثر متغيرات رئيسية.

29- وفي عام 2014، اضطلعت وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة بإجراء تشخيص اجتماعي للأسر المتأثرة بحالات الطوارئ، بما في ذلك الحرائق والزلازل وموجات المد البحري والفيضانات أو نقص المياه. ووضعت الوزارة منهجية استقصائية تتيح للضحايا إنجاز تقييم ذاتي بعد الطوارئ. وهذه المعلومات ضرورية لصياغة خطط طوارئ تتاح لوزارة الداخلية، المسؤولة عن اتخاذ القرارات بشأن التدخلات الأخرى.

30- وفي إطار تنفيذ خطة عام 2030، استحدثت الأمانة الفرعية للخدمات الاجتماعية التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية والأسرة، اعتباراً من عام 2020، نظاماً للمعلومات الاجتماعية في حالات الطوارئ، الأمر الذي أتاح توسيع قدرة الوزارة على إنشاء آليات تنسيق مع الجهات الفاعلة الأخرى في القطاعين العام والخاص، ومساعدة الأسر المتأثرة واقتراح إدخال تحسينات على الأدوات المساحية وتطبيقها. ولتنفيذ المساهمة المحددة وطنياً، رُشّحت وزارة البيئة، من خلال شعبة تغيير المناخ التابعة لها، لتكون جهة التنسيق الوطنية المعنية بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ وبوضع السياسات وصياغة البرامج وخطط العمل المتعلقة بتغيير المناخ.

31- وذكرت حكومة إكوادور في ورقتها المؤرخة 25 آذار/مارس 2021 أن لديها خطة وطنية للتكيف مع تغيير المناخ تهدف إلى الحد من قابلية تأثر النظم البشرية والطبيعية وضمان إدماج تدابير التكيف مع تغيير المناخ في التخطيط الإنمائي. وركز البلاغ الوطني الرابع لإكوادور بشأن تغيير المناخ وتقريرها الثاني لفترة السنتين على الجهود الوطنية وعلى التقدم المحرز في التصدي لتغيير المناخ في الفترة بين

عامي 2016 و2020. وتحدد مساهمة إكوادور المحددة وطنياً أهدافاً عامة لتنفيذ السياسات والإجراءات الرامية إلى التصدي للأثار الضارة لتغير المناخ.

32- ووضعت إكوادور عدداً كبيراً من الوثائق الاستراتيجية والوثائق السياساتية التي ترمي إلى منع وتخفيف المخاطر الناجمة عن تغير المناخ. وعلى وجه الخصوص، صاغت إكوادور الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ (2015-2021) بفضل مساهمات من جميع القطاعات الحكومية، فضلاً عن الحكومات اللامركزية المستقلة. وجمعت عملية صياغة خطة التكيف الوطنية كيانات الدولة ومعاهد البحوث والحكومات المحلية التي لها خبرة في قضايا تغير المناخ وممثلي المجتمع المدني. وذكرت إكوادور أن إعداد بلاغها الوطني بشأن تغير المناخ مثال جيد على العملية التشاركية، لا سيما فيما يتصل بالقطاع الأكاديمي.

33- ويتيح القانون البيئي التأسيسي الحالي ولوائحه التنظيمية إنشاء آليات مفتوحة لإعلام السكان بدراسات المخاطر المناخية وتدابير التكيف والسياسات الإنمائية التي تعالج الآثار السلبية المحتملة لتغير المناخ. وعلاوة على ذلك، تضم اللجنة المشتركة بين المؤسسات المعنية بتغير المناخ ممثلين عن القطاعات التي تحظى بالأولوية في إدارة تغير المناخ وعن المؤسسات الرئيسية الأخرى لمناقشة جميع العمليات المتصلة بإدارة تغير المناخ.

34- وقالت حكومة إيطاليا في ورقتيها المؤرختين 26 آذار/مارس و1 نيسان/أبريل 2021 إنها تؤمن بأهمية مشاركة الجمهور في عملية صنع القرار، بما في ذلك فيما يتصل بالأفراد الأكثر قابلية للتأثر. ويمكن أن تسهم معالجة التحديات التي يفرضها تغير المناخ، سواء من حيث إجراءات التخفيف أو التكيف، إسهاماً كبيراً في التنمية المستدامة. وتحدد الخطة الوطنية المتكاملة للطاقة والمناخ (2020)⁽¹¹⁾ نهج البلد في معالجة كفاءة استخدام الطاقة، ومصادر الطاقة المتجددة، والحد من انبعاثات غازات الدفيئة، والبحث والابتكار حتى عام 2030، كما تتدرج الخطة في أفق يمتد إلى عام 2050. وقُيِّمت الخطة من خلال تقييم استراتيجي للتأثير في ضوء قياس النتائج البيئية لمجموعة من السياسات والبرامج المتصلة بتغير المناخ. ومن المزمع إجراء مشاورات عامة في شكل مناقشات بشأن تغير المناخ.

35- ويجري حالياً تقييم استراتيجي لتأثير مشروع خطة التكيف الوطنية (2018)، التي تهدف إلى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتكيف. وتتضمن الخطة أدوات مخصصة لتعزيز المشاركة وتقاسم المعارف مع المجتمع المدني، مثل إنشاء منتدى دائم ومرصد وطني.

36- وتشمل الاستراتيجية الطويلة الأجل بشأن تغير المناخ حتى عام 2050 (التي اعتمدت في عام 2020) تحديد كيفية التصدي للتحدي المناخي في المدى الطويل، وفقاً لما ينص عليه اتفاق باريس. وتحدد الاستراتيجية المسارات الممكنة لتحقيق "تحييد الأثر المناخي". وقد اعتمدت الاستراتيجية بعد مشاورات عامة شملت تلقي مئات المساهمات من أصحاب المصلحة⁽¹²⁾.

37- ونُقِّحت استراتيجية التنمية المستدامة، التي اعتمدت أول الأمر في عام 1992، في عامي 2002 و2017، من خلال عملية تشاور متعددة المستويات شارك فيها المجتمع المدني. ويجري حالياً إعداد تحديث جديد للاستراتيجية، إذ عُقد اجتماع تحضيرية في هذا الصدد مع المؤسسات الرئيسية والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة في أوائل عام 2021.

(11) تُتاح ترجمة (تيسيرية) غير رسمية للموجز التنفيذي في: https://ec.europa.eu/clima/sites/its/its_it_sum_en.pdf

(12) المرجع نفسه.

38- وبعد التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أنشأت إيطاليا مرصداً وطنياً معنياً بحالة الأشخاص ذوي الإعاقة يتولى تعزيز مبادئ الاتفاقية. ويشترك المرصد في وضع سياسات لتحسين الوصول إلى المعلومات والخدمات، كما يعمل على ضمان مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في برمجة التدخلات المنفذة في سياق الإنقاذ والطوارئ، ويشجع على إدراج قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة في الخطة الوطنية لمكافحة الأوبئة.

39- وذكرت حكومة كينيا في ورقتها المؤرخة 28 آذار/مارس 2021 أنها سنّت قانوناً بشأن تغير المناخ (2016) من أجل تطوير وإدارة وتنفيذ وتنظيم آليات لتعزيز القدرة على التكيف مع تغير المناخ. ويكرس القانون قيماً ومبادئ توجيهية تقوم على الإنصاف والإدماج الاجتماعي في توزيع التكاليف والمنافع من أجل مواكبة مجموعة من الاحتياجات الخاصة، وأوجه التأثير، والقدرات، والتفاوتات، والمسؤوليات. وبموجب هذا القانون، أنشأت الحكومة المجلس الوطني لتغير المناخ بوصفه آلية تنسيق شاملة في هذا المجال؛ ويضم المجلس عضواً يمثل مجتمعاً مهمشاً⁽¹³⁾. ويلزم هذا القانون الكيانات العامة على كل مستوى من مستويات الحكومة أن تعمل، في سياق وضع الاستراتيجيات والقوانين والسياسات المتعلقة بالمناخ، على زيادة الوعي العام وإجراء مشاورات عامة.

40- وينص قانون تغير المناخ أيضاً على أن يتولى المجلس الوطني لتغير المناخ ومديرية تغير المناخ نشر جميع المعلومات المهمة المتعلقة بتغير المناخ وتعميمها. ويمكن لأي شخص أن يطلب معلومات من المجلس والمديرية. وينشر المجلس استراتيجية سنوية بشأن المشاركة العامة في العمل المتعلق بتغير المناخ، ويشجع على تقديم اقتراحات بشأن أهداف خطط العمل المستقبلية. ويفرض القانون أيضاً شرطاً يقتضي إجراء مشاورات عامة بشأن المسائل المتعلقة بسياسات تغير المناخ أو ما يتصل به من استراتيجيات أو برامج أو خطط أو إجراءات، إذ يجب على الكيان المبادر أن يعمم إشعاراً لطلب تلقي تعليقات خطية من الجمهور ينشره في الجريدة الوطنية وفي صحيفتين على الأقل من الصحف المتداولة وطنياً ويبثه عبر محطة إذاعية محلية واحدة على الأقل.

41- ويلزم قانون المشاركة العامة (2019) هيئات الدولة بعقد منتديات للمشاركة العامة، وضمان إعلان عقد هذه المنتديات على نطاق واسع لإتاحة مشاركة واسعة النطاق، بما في ذلك مشاركة النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والفئات المهمشة، وضمان منح أفراد الجمهور فرصة معقولة لتقديم عروضهم الشفوية أو الخطية دون مقاطعة أو تأثير من جانب موظفي الدولة. وتمثل مشاركة النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في عمليات صنع القرار مبدأً توجيهياً ينص عليه القانون. وفي ضوء هذا الالتزام، أنشأت كينيا بوابة شبكية لتقاسم المعارف والمعلومات المتعلقة بالمناخ.

42- ويضمن الدستور الحق في بيئة نظيفة وصحية. وينص قانون تغير المناخ على صياغة خطة عمل وطنية بشأن تغير المناخ من أجل توجيه خطى البلاد صوب تحقيق تنمية مستدامة منخفضة الكربون وقادرة على تحمل تغير المناخ. وتتسم عملية وضع خطة العمل بطابع شامل للجميع يراعي إيلاء الأولوية لطيف من الإجراءات المتعلقة بتغير المناخ.

43- ومن بين أهداف قانون تغير المناخ تعميم مراعاة مبدأ الإنصاف فيما بين الأجيال والإنصاف بين الجنسين في جميع جوانب التصدي لتغير المناخ. ويضطلع المجلس الوطني لتغير المناخ أيضاً بمهمة صياغة استراتيجية وطنية للتعليم والتوعية العامة تستجيب للاعتبارات الجنسانية وتراعي الفوارق فيما بين الأجيال، ووضع إجراءات لضمان الإنصاف فيما بين الأجيال وبين الجنسين في الحصول على الأموال من الصندوق الوطني لتغير المناخ. وتعمل كينيا على نحو وثيق مع العديد من منظمات المجتمع

(13) لا تُبين الورقة المجتمع المقصود ولا طريقة انتخاب الممثل.

المدني في الدعوة إلى تنفيذ إجراءات للتصدي لتغير المناخ على نحو مراعى لحقوق الإنسان ودعم هذا التنفيذ. وتُمثّل هذه المنظمات المعنية أيضاً في أعلى مستويات إدارة تغير المناخ، كما تشارك في وضع وتنفيذ الإجراءات المناخية.

44- وترمي السياسة الوطنية للتمويل المناخي (2018)، التي تشجع على وضع أطر قانونية ومؤسسية وإبلاغية خاصة بالتمويل المتعلق بالمناخ، إلى تعزيز أهداف التنمية الوطنية من خلال تحسين تعبئة التمويل المناخي، كما تنص على اعتماد استراتيجية للتمويل المناخي وإنشاء آليات تمويل مناسبة.

45- وفي عام 2016، صدقت كينيا على اتفاق باريس وقدمت مساهمتها المحددة وطنياً في الاستجابة العالمية لتغير المناخ (المحدثة في عام 2020)، التي تلتزم فيها بدمج التكيف مع تغير المناخ في خطط متوسطة الأجل وتنفيذ إجراءات للتكيف مع المناخ. ووضعت كينيا خطة تكيف وطنية (2015-2030) واعتمدت استخدام تقييمات التأثير البيئي كأداة لمساعدة صناعات القرار على تحسين النتائج البيئية لقراراتهم الإدارية وضمان مراعاة حقوق الإنسان البيئية.

46- وأفادت حكومة لبنان في ورقتها المؤرخة 15 نيسان/أبريل 2021 بأنها أولت الأولوية لمسألة الاستجابة للاعتبارات الجنسانية في سياق سياساتها المتعلقة بالمناخ لضمان تنفيذ إجراءات التخفيف والتكيف مع تغير المناخ ومعالجة أوجه قابلية التأثير. وطرحَت وزارة البيئة والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مجموعة من الاستراتيجيات لمساعدة الوزارات على إدماج المنظور الجنساني في السياسات والاستراتيجيات، وإتاحة الخطوات والإجراءات اللازمة لدمج المنظور الجنساني في التخطيط للمناخ والإبلاغ المتعلق به، بما في ذلك على صعيد جمع البيانات ذات الصلة. وتشمل الإجراءات معالجة المعلومات الأساسية المتعلقة بتغير المناخ وبالاعتبارات الجنسانية، وإجراء استعراض عام لعملية مراعاة الاعتبارات الجنسانية وإدماج الجهات الفاعلة الرئيسية المعنية، ووضع دليل للتخطيط والإبلاغ، فضلاً عن تحليل وتقديم أمثلة عملية.

47- ويقدم لبنان تحديثات منتظمة بشأن إجراءات وخيارات التخفيف والتكيف والبيانات المتعلقة بانبعثات غازات الدفيئة عبر الموقع الشبكي لوزارة البيئة ومن خلال النشرات الإخبارية الخاصة بأنشطة التخفيف والتكيف. وتُنشر شرائط مصورة ورسوم بيانية عبر وسائل التواصل الاجتماعي لزيادة الوعي بقضايا المناخ بين جميع شرائح المجتمع. وتُشرك في المشاورات المناخية بانتظام المنظمات النسائية وغيرها من منظمات المجتمع المدني.

48- ووضعت الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة (2015) من أجل تعزيز مفهوم الحق في التنمية وتحقيق نمو اقتصادي لا يعرقل النمو الاجتماعي أو السلامة البيئية. وتُشر مشروع الاستراتيجية في الموقع الشبكي لمجلس الوزراء لِيُتاح لأصحاب المصلحة تقديم ملاحظاتهم التفاعلية؛ ولا يزال المشروع في انتظار إعداد صيغته النهائية واعتماده.

49- وأجري تحليل لتقييم أوجه تأثير تغير المناخ في الأهداف الإنمائية المستدامة، بما يشمل إجراء عملية مُزامنة بيّنت أن العمل المناخي له تأثير على تحقيق الأمن الغذائي، وتخفيف حدة الفقر، والرفاه والصحة الجيدة، والازدهار الاقتصادي، والمساواة بين الجنسين، وجودة جميع أشكال الحياة على الأرض وفي المياه.

50- ويسمح قانون حق الوصول إلى المعلومات (2017/28) لأصحاب الحقوق بالوصول إلى بيانات المؤسسات العامة، مما يعزز شفافية صنع القرار وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط ذات الصلة بالمناخ. ويكرس القانون الحق في الطعن في القرارات الحكومية المتعلقة بتغير المناخ والسياسات الإنمائية أمام مجلس الدولة.

51- وأبلغت الحكومة عن العديد من السياسات والاستراتيجيات التي تساهم في الحد من انبعاثات غازات الدفيئة وأوجه قابلية التأثر بتغير المناخ وعن خطة للإنعاش المالي (2020) تنص على تنفيذ اتفاق باريس من خلال إصدار مراسيم والمساهمة المحددة وطنياً. وأعطت الحكومة الأولوية لإطلاق "آلية الاستثمار الأخضر" في لبنان، وهي أداة مالية ترمي إلى تعزيز الاستثمارات، وبلورة استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة، بالتزامن مع استراتيجية تنمية منخفضة الانبعاثات. وتقرخ خطة الإنعاش المالي حزمة إصلاحات مالية مصحوبة بإجراءات شبكة أمان اجتماعي ترمي إلى حماية الفئات الأكثر تأثراً من السكان، بما يشمل تقديم تحويلات نقدية إلى الأسر الفقيرة لتغطية الاحتياجات الأساسية.

52- وأفادت حكومة جزر المالديف في رسالتها المؤرخة 1 آذار/مارس 2021 بأن وثيقتها الرئيسية التي تحكم سياستها العامة في مجال تعميم مراعاة العمل المناخي تتمثل في الإطار السياساتي لمعالجة تغير المناخ، الذي يشمل "ضمان الإنصاف فيما بين الأجيال" كأحد المبادئ التوجيهية. ويُسجَع الجمهور على المشاركة وتقاسم شواغله في مرحلة التخطيط لجميع مشاريع التنمية من خلال مجالس الجزر المنتخبة. وتتولى وكالة حماية البيئة إجراء المشاورات العامة في سياق عملية استعراض تقارير تقييم التأثير البيئي، التي يلتزم متعهدو المشاريع بتقديمها بموجب قانون حماية وصون البيئة. ويُحرص على استشارة الفئات المجتمعية، بما في ذلك النساء وكبار السن، أثناء إعداد جميع هذه التقارير، ويُشترط في عملية الموافقة على مشاريع التنمية الكبرى نشر التقارير. ويُدعا الجمهور إلى إبداء أي شواغل تساوره، كما تتولى وكالة حماية البيئة في سياق اتخاذ قراراتها مراعاة التعليقات التي ترد. ويُتخذ قرار بوقف المشاريع التي لا توافق الوكالة على تقييمات تأثيرها.

53- ويتضمن الفصل المعنون "مجتمعات قادرة على التحمل" من خطة العمل الاستراتيجية للفترة 2019-2023 سياسة لتعزيز إجراءات التكيف وبناء بنية تحتية ومجتمعات قادرة على تحمل تغير المناخ. وصيغت الخطة من خلال مشاورات واسعة مع منظمات المجتمع المدني التي تُمَثِّل فئات السكان القابلة للتأثر. وترد سياسات أخرى بشأن تقادي مخاطر تغير المناخ والتخفيف منها في المساهمة المحددة وطنياً لعام 2015 وفي صيغتها المحدثة لعام 2020. ويوجد قيد المناقشة في البرلمان مشروع قانون بشأن تغير المناخ يرمي إلى تعزيز تنفيذ العمل المناخي. وبفضل المساعدات الدولية، تمضي جزر المالديف في المسار الصحيح لتحقيق صافي انبعاثات صفرية بحلول عام 2030. ومع أن الجهات صاحبة المصلحة تُستشار في سياق إعداد الخطط والسياسات المتعلقة بالمناخ، تقر الحكومة بالحاجة إلى إجراء مناقشات مجتمعية أوسع وتسعى إلى تعزيز مشاركة المجتمع في مراحل التقييم.

54- وأدرجت الحكومة العديد من السبل القانونية التي تضمن المساءلة لأصحاب الحقوق وتتيح لهم التماس حلول للتأثر السلبية المحتملة لتغير المناخ وسياسات التنمية أو تمكنهم من التأثير في المشاريع التنموية والبيئية.

55- وأفادت حكومة المكسيك في تقريرها المؤرخ 29 نيسان/أبريل 2021 بأن آليتها الرئيسية لإشراك الجمهور هي المشاورات العامة. وفي تموز/يوليه 2020، عُقدت ثمانية مننديات تشاور إقليمية بشأن القضايا البيئية، وكان من بين المواضيع الرئيسية التي جرى تناولها موضوع أوجه التصدي لتغير المناخ. ويسلم القانون العام المتعلق بتغير المناخ بأن المشاركة الاجتماعية تمثل أولوية في جميع عمليات التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه.

56- وشاركت الوكالات الحكومية وحكومات الولايات في عملية تحديث مساهمة البلد المحددة وطنياً، وشمل ذلك إجراء مشاورات مع القطاع الخاص ومجموعات المجتمع المدني، فضلاً عن حوارات بين القطاعين العام والخاص حضرها ممثلو كل من القطاعات ذات الصلة. وإضافة إلى ذلك، أُجريت مشاورات عبر الإنترنت لضمان مشاركة أوسع في صياغة السياسة المناخية الوطنية.

57- ويتولى المعهد الوطني للشعوب الأصلية مسؤولية تنظيم مشاورات مع مجتمعات الشعوب الأصلية قبل تنفيذ أي مشروع حكومي أو خاص يُنفذ في أراضي الشعوب الأصلية، اعترافاً بحقها في المشاورة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وتتطوي المشاورات على عملية من خمس خطوات تشمل الموافقة المسبقة والإعلام والمناقشة والتشاور والموافقة.

58- وتتولى اللجنة الوطنية للغابات مسؤولية التشاور العام مع مجتمعات الشعوب الأصلية بشأن تنمية أنشطة قطاع الحراجة. وأسفر عملها عن بناء استراتيجية وطنية مناسبة ومستدامة ثقافياً واجتماعياً وبيئياً، استُمدت من عملية تشاركية وطوعية ومنفتحة وحرّة وشاملة للشعوب والمجتمعات الأصلية والشعوب المنحدرة من أصل أفريقي.

59- وأنشأ قانون المياه الوطني آلية لإشراك المواطنين في صنع القرار بشأن مسألة حقوق المياه والوصول إليها من خلال "مجالس الأحواض". وتعمل اللجنة الوطنية للمياه، المسؤولة عن إدارة المياه على المستوى الوطني، على تعزيز تطوير المجالس وتقويتها.

60- ومن الأمثلة على الممارسات الجيدة التي تُنفذ في المناطق المحمية الطبيعية إنشاء وتشغيل وتعزيز المجالس الاستشارية، بما يتيح تعزيز مشاركة المواطنين، بما في ذلك تمثيل المجتمعات التي تتفاعل وتعيش في المناطق المحمية الطبيعية وتستفيد من تنوعها البيولوجي. ويتولى المجلس الاستشاري، وهو هيئة استشارية تضم ممثلين عن مختلف شرائح السكان، تقديم المشورة إلى مدير اللجنة الوطنية للمناطق المحمية الطبيعية، كما يعزز المشاركة المنظمة للأشخاص الذين يعيشون في مثل هذه المناطق.

61- وأفادت حكومة ناميبيا في ورقتها المؤرخة 23 نيسان/أبريل 2021 بأنها أنشأت وحدة معنية بتغير المناخ بوصفها السلطة الوطنية المعيّنة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ وتضطلع الوحدة بالتخطيط وصياغة الخطط وتنسيقها وتنفيذها وتقييم التقدم المحرز في مجال التصدي للتأثيرات السلبية لتغير المناخ، بما في ذلك عن طريق تقديم المشورة بشأن شرائح السكان التي تحتاج إلى تدخلات مركزة على أساس معايير المخاطر وقابلية التأثر التي جرت بلورتها من خلال عملية الإبلاغ بموجب الاتفاقية. وتتسق وزارة البيئة والغابات والسياحة صياغة مقترحات المشاريع لتمويلها من قبل منظمات مثل صندوق الأخضر للمناخ أو صندوق التكيف، الأمر الذي يتطلب مشاركة أكثر شرائح السكان تأثراً. وقدمت الحكومة أيضاً معلومات عن المشاريع الممولة من الصندوق الوطني للاستثمار البيئي. ولتيسير مشاركة المجتمعات المحلية، اعتمدت مجموعات من أدوات التكيف المصممة على نحو يلائم سكان كل منطقة في البلد وترجمت إلى لغات محلية. وإضافة إلى ذلك، تبث الإذاعة برامج لزيادة الوعي العام بتغير المناخ، كما يُحافظ على اتصال استراتيجي بممثلي المجتمعات المحلية.

62- وأفادت حكومة رومانيا في تقريرها المؤرخ 5 نيسان/أبريل 2021 بأنها صدقت على اتفاق باريس في عام 2017 واتخذت تدابير للحد من انبعاثات غازات الدفيئة، مما أتاح خفض انبعاثاتها بين عامي 2013 و2017 إلى مستويات أقل من أهدافها السنوية. ويشمل الإطار القانوني الوطني ما يلي: تشريعات بشأن استحداث بنية تحتية لأنواع الوقود البديلة؛ وتعزيز وسائل النقل الكهربائي؛ وإعداد تقييمات التأثير البيئي لبعض المشاريع العامة والخاصة؛ ووضع لوائح تنظيمية بشأن جودة الهواء؛ والحد من قطع الأشجار بصورة غير قانونية.

63- وفي تشرين الأول/نوفمبر 2018، اعتمدت الحكومة استراتيجيتها الوطنية للتنمية المستدامة التي انبثقت عن عملية استشارية واسعة شملت الوزارات، والمؤسسات المركزية الأخرى، والسلطات المحلية، ووكالات التنمية الإقليمية، والمنتديات الأكاديمية والجامعية، والمعاهد الوطنية للبحث والتطوير، وجمعيات

أصحاب العمل، والنقابات العمالية، والقطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، والمواطنين المهتمين.

64- وتسعى اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالتنمية المستدامة (2019)، التي يرأسها رئيس الوزراء وتتألف من أعضاء الحكومة، إلى دمج مبادئ وأهداف التنمية المستدامة في جميع السياسات والبرامج والخطط والاستراتيجيات الوطنية؛ وتقدم اللجنة تقارير سنوية إلى البرلمان بشأن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية. وأنشئ مجلس استشاري للتنمية المستدامة لضمان مشاركة دائمة لممثلي الأوساط الأكاديمية والبحثية والمجتمع المدني في مراقبة مستجدات التنمية المستدامة، بدءاً من المراحل الأولى، من خلال وضع البرامج وإعداد الوثائق المنهجية. وتتمحور الاستراتيجية الوطنية حول تكييف خطة عام 2030 مع التحديات المحلية، واقتراح سياسات للاستدامة تكفل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والتركيز على إمكانية الوصول وتعزيز مشاركة أصحاب المصلحة.

65- وتركز رومانيا تركيزاً كبيراً على الآليات التي تعزز الشراكات بين مختلف أصحاب المصلحة وعلى دور الشباب كفاعلين في مجال التنمية المستدامة. ورومانيا طرفٌ في الاتفاقية الخاصة بإتاحة فرص الحصول على المعلومات عن البيئة ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات بشأنها والاحتكام إلى القضاء في المسائل المتعلقة بها (اتفاقية آرهوس). وعلى الصعيد المحلي، يكفل قانون شفافية صنع القرار في مجال الإدارة العامة للمواطنين حق المشاركة في عمليات صنع القرار في الأمور البيئية.

66- ويتيح الموقع الإلكتروني لوزارة البيئة والمياه والغابات، وهو المصدر الرئيسي للبيانات المتعلقة بالتطورات البيئية في البلد، معلومات عن القوانين والتقارير والتقييمات والاستراتيجيات والخطط الوطنية وعضوية مختلف اللجان والإعلانات العامة. ويتضمن قسم من الموقع، معنون "الوصول إلى المعلومات البيئية"، نص اتفاقية آرهوس ودليل تنفيذها والقرارات المتعلقة بالامتثال الوطني لها. ويتاح للجمهور أيضاً الاطلاع على توجيهِ عام 2005 المتعلق بوصول العموم إلى المعلومات البيئية، ودليل للسلطات العامة بشأن الوصول إلى المعلومات البيئية (2020)، ومنشور بشأن إجراءات الوصول إلى المعلومات البيئية. وينظم القانون رقم 2018/292 المتعلق بتقييم تأثير المشاريع على البيئة المشاركة العامة في العمليات ذات الصلة.

67- وذكرت حكومة المملكة العربية السعودية في ورقتها المؤرخة 30 آذار/مارس 2021 أنها شرعت في تنفيذ مجموعة شاملة من الإصلاحات المعروفة باسم "رؤية 2030" وذلك منذ عام 2015. وفي هذه العملية، وضعت أكثر شرائح المجتمع قابلية للتأثر في صلب الإصلاحات لضمان حمايتها الاجتماعية، وأنشئ صندوق حساب المواطن لإتاحة الضمان الاجتماعي لهذه الشريحة من السكان. وتشمل رؤية 2030 أيضاً مشاريع تقوم بنسبة 100 في المائة على تكنولوجيات متجددة ومنخفضة الكربون وعلى خيارات نقل متقدمة، بما يشمل برامج تهدف إلى الارتقاء بالبلد من المرتبة السادسة والعشرين إلى العاشرة في مؤشر رأس المال الاجتماعي⁽¹⁴⁾.

68- وتمتلك المملكة العربية السعودية واحدة من أكثر شبكات الإنترنت تقدماً في العالم. وتتاح المعلومات ذات الصلة برؤية 2030 بانتظام من خلال وسائل الإعلام الرقمية والوسائط الأكثر انتشاراً. وتتاح للمواطنين، بما في ذلك فئات السكان القابلة للتأثر، إمكانية إبداء شواغلهم من خلال قنوات الحكومة الإلكترونية.

(14) انظر: <https://solability.com/the-global-sustainable-competitiveness-index/the-index/social-capital>

في عام 2020، صنّف البلد في المركز 46 من ترتيب مؤشر الرأسمال الاجتماعي.

69 - وتتطلب مخاطر الكوارث الناجمة عن تغير المناخ، بما في ذلك، على وجه الخصوص، ارتفاع منسوب مياه البحر في المستوطنات الساحلية، إدراج تدابير تكيف واسعة النطاق في المشاريع الإنمائية. وفي هذا الصدد، يتمثل دور السلطات المحلية في إجراء عمليات تشاور مع أصحاب المصلحة لضمان مراعاة آراء المجتمعات المحلية المتأثرة.

70 - ويُتداول موضوع تأثير البرامج الإنمائية على المجتمعات المحلية، بما في ذلك تدابير التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، من خلال قنوات الاتصال التي وضعتها الحكومة المركزية. وتُتاح هذه القنوات بفضل تكنولوجيات الحكومة الإلكترونية وكذلك من خلال الإجراءات التقليدية لتقديم الشكاوى، لا سيما عن طريق الهيئات التمثيلية المحلية التابعة لسلطة الحكومة المركزية.

71 - وفي عام 2021، أطلق البلد، من أجل مواجهة التحدي الذي تمثله الخسائر الناجمة عن العواصف الرملية، "مبادرة السعودية الخضراء" و"مبادرة الشرق الأوسط الأخضر"، اللتين يُتوخى منهما مجتمعين تقليل انبعاثات الكربون بأكثر من 4 في المائة من مجموع المساهمات العالمية، وبالتالي دفع التقدم نحو الهدف المتمثل في الحد من تدهور الأراضي/الموائل الفطرية وتحقيق 1 في المائة من الهدف العالمي المتمثل في زراعة تريليون شجرة.

72 - وتراعي جميع برامج التنمية المندرجة في إطار رؤية 2030 ما قد يترتب عليها من آثار سلبية محتملة على شرائح السكان القابلة للتأثر. ومن أجل تقديم تعويض للأشخاص العاطلين عن العمل والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الفئات المتأثرة بارتفاع تكاليف العيش نتيجة للإصلاحات الضريبية، اعتمدت الحكومة تدابير تقوم على تقديم مساعدة اجتماعية مباشرة.

73 - وتتضمن الخطة الوطنية لاستعادة النشاط الاقتصادي بعد جائحة كوفيد-19 سلسلة من البرامج، بما يشمل هدف توليد 50 في المائة من الطاقة من مصادر متجددة بحلول عام 2030، وبناء أكبر مرفق للهيدروجين الأخضر في العالم، وتوسيع أكبر مشروع في العالم لاحتجاز الكربون واستخدامه. وتشمل هذه المشاريع التخفيف من آثار تغير المناخ وزيادة التنوع الاقتصادي.

74 - وذكرت حكومة سري لانكا في ورقتها المؤرخة 22 آذار/مارس 2021 أنها تراعي مصالح جميع الفئات القابلة للتأثر عند وضع مشاريع بشأن تغير المناخ، مما يكفل المساواة في الحماية وتقاسم المنافع. ووفقاً لقانون الحق في الوصول إلى المعلومات، يجوز لجميع المواطنين طلب معلومات من السلطات المختصة، التي تستخدم وسائل اتصال متعددة لتعميم المعلومات المتصلة بتغير المناخ. وتكفل المادة 27(14) من الدستور للمواطنين الحق في بيئة صحية. واعتمد البلد خطة وطنية للتكيف (2016-2025) تُحدّد القطاعات والمجتمعات والمناطق الأكثر قابلية للتأثر من أجل ضمان مشاركتها في تنفيذ الإجراءات المناخية. وفي سياق إعداد السياسات القطاعية الوطنية، يُحرص على إعلان صدور مشاريع الوثائق وعلى إتاحة الوقت الكافي لتلقي تعليقات الجمهور. وفي المناطق المعرضة للكوارث، تصدر الإنذارات المبكرة بصورة اعتيادية لضمان الحماية الاجتماعية، في حين أنشئت لجان للإغاثة في حالات الكوارث، بمشاركة المجتمع المحلي. وعند تقديم الإغاثة في حالات الكوارث، تولى الأولوية للفئات القابلة للتأثر مثل الأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة.

75 - وأفادت حكومة تايلند في ورقتها المؤرخة 4 آذار/مارس 2021 بأن مشاركة الجمهور في الإدارة البيئية وصنع القرار أمر تكرسه قوانينها وسياساتها وخططها، بما في ذلك الدستور، الذي تضمن المادة 43(2) منه حقوق الأفراد والمجتمعات المحلية في المشاركة في الإدارة المتوازنة والمستدامة للموارد الطبيعية والبيئة والتنوع البيولوجي والحفاظ عليها واستخدامها. وتتص المادتان 57(2) و58 من الدستور

على أن الدستور يحمي حقوق الأشخاص المتأثرين أو المحتمل أن يتأثروا بخطط أو مشاريع الأعمال. ويُشترط فتح باب المشاركة العامة/التشاور مع أصحاب المصلحة قبل منح الإذن بتنفيذ مشروع ما.

76- واستُحدثت في تايلند منذ عام 1996 لوائح تنظيمية لجلسات الاستماع العلنية من أجل إتاحة الفرصة للجمهور لتقديم تعليقاته كجزء من عمليات صنع القرار. وأنشأ قانون إعداد الاستراتيجيات الوطنية لعام 2017 إجراءات تحكم المشاركة العامة فيما يتصل بصياغة الاستراتيجيات الوطنية وتنفيذها ورصدها وتقييمها. وينص القانون الوطني لتعزيز وصون الجودة البيئية لعام 1992 على ضمان مشاركة الجمهور في إجراءات تقييم التأثير البيئي قبل الموافقة على المشاريع الإنمائية. ومنح قانون المعلومات الرسمية لعام 1997 الأشخاص الحق في طلب الكشف عن المعلومات من الوكالات الحكومية ذات الصلة. وتُنظَّم إجراءات المشاركة العامة وفقاً للمرسوم الملكي المتعلق بمعايير وإجراءات الحكم الرشيد لعام 2003 واللائحة التنظيمية للمشاورات العامة الصادرة عن مكتب رئيس الوزراء في عام 2005.

77- وفي عام 2015، اعتمدت تايلاند خطتها الرئيسية لتغيير المناخ (2015-2050). واعتمدت أيضاً خطة تكيف وطنية بوصفها إطاراً لتوجيه جهود التكيف في القطاعات الستة التالية: إدارة المياه؛ والزراعة؛ وإدارة الموارد الطبيعية؛ والسياحة؛ والصحة العامة؛ والمستوطنات البشرية. وتُركِّز المبادئ الرئيسية الواردة في الخطط الوطنية على استجابات متقدمة بحقوق الإنسان والاعتبارات الجنسانية ومراعية للفئات القابلة للتأثر (المسنون والأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والأطفال) ولنهج مجتمعي حيال التكيف، بما يقوي تنمية قدرة المجتمعات المحلية على التصدي لتغير المناخ.

78- وعُيِّنت لجنة وطنية معنية بسياسات تغيير المناخ، يرأسها رئيس الوزراء وتضم ممثلين عن الوكالات الحكومية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، من أجل وضع سياسات وخطط واستراتيجيات في مجال تغيير المناخ. وحُدِّد هدف خفض انبعاثات غازات الدفيئة في سياق المساهمة المحددة وطنياً من خلال إنشاء أفرقة عاملة مشتركة بين الوزارات وإجراء مشاورات عامة، بما في ذلك مع ممثلين من الوكالات القطاعية ذات الصلة والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص.

79- وأبلغت حكومة توغو في ورقتها المؤرخة 8 نيسان/أبريل 2021 عن وضع خطتها الوطنية للتكيف مع تغير المناخ، بما يشمل إعداد دليل لإدماج التكيف في التخطيط القطاعي؛ وبلورة المساهمة المحددة وطنياً؛ وتنفيذ مشروع للإدارة المتكاملة للأراضي والكوارث؛ وتنفيذ مشروع بشأن الدعم المتعلق بتغيير المناخ لضمان مشاركة الفئات المهمشة في العمل المناخي. وذكرت الحكومة الوثائق التالية باعتبارها ذات صلة بالعمل المناخي ومشاركة المجتمعات: القانون الإطاري للبيئة؛ والخطة الوطنية للتكيف مع تغير المناخ؛ وخطة طوارئ إدارة مخاطر الكوارث؛ وخطة التنمية الوطنية للفترة 2018-2022؛ وخارطة طريق الفترة 2020-2025.

80- وأفادت حكومة أوكرانيا في مذكرتها المؤرخة 21 شباط/فبراير 2021 بأنها خفضت انبعاثاتها بنسبة 63,99 في المائة منذ عام 1990. فبعد التصديق على اتفاق باريس لعام 2015، اعتمدت أوكرانيا، بموجب المرسوم رقم 980-ر الصادر عن مجلس الوزراء، مساهمتها المحددة وطنياً وعدداً من الوثائق الأخرى لمعالجة مسألة تغير المناخ. ويعمل البلد في الوقت الراهن على إعداد مساهمته الثانية، التي ستحدد هدفاً جديداً للحد من غازات الدفيئة حتى عام 2030. وكجزء من التحضير للمساهمة القادمة، أجرت الوكالات الحكومية تقييمات للسيناريوهات المحتملة للتنمية الاقتصادية في المدى المتوسط والطويل ولديناميات انبعاثات غازات الدفيئة، ومقدار الاستثمار المطلوب. وتشير التقييمات إلى إمكانية تحديد هدف بحلول عام 2030 يتجاوز طموحه في مجال خفض انبعاثات غازات الدفيئة الهدف الوارد في المساهمة الحالية المحددة وطنياً وإلى إمكانية الوصول إلى اقتصاد يقوم على تحييد أثر الكربون تماشياً مع المادة 4 من اتفاق باريس.

81- ويُعدّ البلد استراتيجية إطارية للأمن البيئي والتكيف مع تغير المناخ من أجل تنسيق عملية جمع البيانات والتقييم العلمي والبحث وضمان تنسيق أنشطة مختلف السلطات على الصعيدين الوطني والمحلي. ومن أجل إشراك الجمهور الأوسع في المناقشات المتعلقة بتشكيل السياسات المناخية، أنشئت عدة أفرقة عاملة يشارك فيها مختلف أصحاب المصلحة. وتخضع الوثائق ذات الأهمية الوطنية لمناقشة عامة إلزامية لتنسيق موقف الجمهور وإعلامه بالقوانين التنظيمية التي تعتمدها الحكومة.

82- وقّدت مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية، في مذكرتها المؤرخة 29 آذار/مارس 2021، معلومات بشأن العديد من المشاريع التي اعتبرتها أمثلة جيدة للعمل المناخي، مثل الجهود المبذولة لتحسين نوعية الهواء من خلال شبكة وطنية لمحطات مراقبة جودة الهواء؛ وأساليب تحسين جودة المياه؛ وتشريعات إدارة النفايات والمخلفات؛ واعتماد حوافز مالية تشجّع القطاع الخاص على الاستثمار في معالجة النفايات؛ وإدماج عمال جمع وإعادة تدوير النفايات التابعين للقطاع غير الرسمي في النظام الرسمي لإدارة النفايات؛ ومشاريع إعادة التحريج.

83- وقّدت منظمة أخرى، هي منظمة البيئة والموارد الطبيعية والتنمية، وهي عضو في الائتلاف الدولي للأراضي، في ورقتها المؤرخة 9 نيسان/أبريل 2021، معلومات تتعلق بحق الشعوب الأصلية في التنمية من منظور تغير المناخ، وقدمت وصفاً لاعتماد نهج متكامل من أجل صون غاباتها، بما يشمل مراعاة مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

84- وقّدت رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، وهي منظمة غير حكومية، في ورقتها المؤرخة 29 شباط/فبراير 2021، أمثلة على مشاريعها المتعلقة بتغير المناخ في بلد أفريقي وبلد من أمريكا الجنوبية وآخر من أوروبا. وتجسّد هذه التجارب ما قد تُحدثه حتى المشاريع المجتمعية الصغيرة من تأثير في المناخ، كما تتيح أمثلة على كيفية السعي إلى إعمال الحق في التنمية بموازاة مع حماية البيئة.

دال - التحديات المطروحة داخل البلدان

85- يرحب المقرر الخاص بالأمثلة الواردة في القسم جيم أعلاه، والتي تقدم مجموعة مختارة من الممارسات الحيدة التي يمكن استخدامها لتصميم وتنفيذ العمل المناخي بما يتماشى مع الحق في التنمية. ويعرض المقرر الخاص التحديات التالية التي استنتجها في سياق عملية التشاور التي سبقت إعداد هذا التقرير.

86- وسبق للمقرر الخاص أن أدرج مسألة تغير المناخ في تقريره الأولي عن "الرؤية" باعتبارها أحد الاتجاهات العالمية السلبية التي تشكل تحدياً من منظور إعمال الحق في التنمية⁽¹⁵⁾. وتتطوي أزمة المناخ العالمية والعدد المتزايد من الكوارث الطبيعية والأوبئة العالمية الجديدة على عوامل يمكنها أن تقوض عقوداً من التنمية. فآثار تغير المناخ ليست قضية بيئية أو اقتصادية فحسب؛ إنها عامل له تأثير يضر بالتنمّة

بالحق في الرعاية الصحية⁽¹⁶⁾، والتعليم⁽¹⁷⁾، والسكن⁽¹⁸⁾، والثقافة⁽¹⁹⁾، والغذاء⁽²⁰⁾؛ ويدمر الممتلكات ويقوض سبل العيش وفرص العمل في المجتمعات المتضررة⁽²¹⁾، بل في بلدان بأكملها أحياناً⁽²²⁾. فالشعوب الأصلية⁽²³⁾ والمشردون داخلياً⁽²⁴⁾، والأشخاص ذوو الإعاقة⁽²⁵⁾ والنساء ممن يعشن أوضاعاً هشّة⁽²⁶⁾ هم من بين الفئات المتأثرة بصورة غير متناسبة بتغير المناخ. ومع ذلك، فالمجتمعات والسكان الأكثر تأثراً جراء تغير المناخ يشكلون في كثير من الأحيان الفئة التي لا تشارك في عمليات صنع القرار فيما يتصل بالإجراءات التي تعالج عواقب تغير المناخ.

87- وتؤكد المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالتنفيذ العملي للحق في التنمية المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين مركزية المشاركة المجدية لأصحاب الحقوق في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، وتتص على أنه ينبغي للحكومات أن توسع الحيز المدني للسماح بمشاركة جميع أصحاب المصلحة مشاركة ديمقراطية ومجدية في العمليات المتعددة الأطراف، بما في ذلك تلك المتعلقة بتغير المناخ⁽²⁷⁾.

88- ووفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽²⁸⁾، تواجه النساء عموماً مخاطر أجد وأعباء أثقل نتيجة لتأثيرات تغير المناخ في سياق حالات الفقر، علماً أن غالبية فقراء العالم هم من النساء. وتؤدي مشاركة المرأة غير المتكافئة في عمليات صنع القرار وأسواق العمل إلى تقاوم أوجه عدم المساواة

(16) <http://www.who.int/news-room/fact-sheets/detail/climate-change-and-health>

(17) انظر، على سبيل المثال: www.newsecuritybeat.org/2019/05/climate-change-weaken-childrens-education-tropics/ و

http://www.thecommonwealth-educationhub.net/wp-content/uploads/2016/02/Climate-Change-Policy-Brief_Draft_140416_v4.pdf

(18) A/HRC/43/43، المبدأ التوجيهي 13.

(19) انظر A/75/298.

(20) انظر A/70/287.

(21) وفقاً لمكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، شهدت الفترة 2019-2000 ما عدده 7 348 حدثاً كارثياً رئيسياً مسجلاً، الأمر الذي أودى بحياة 1,23 مليون شخص وأثر على 4,2 مليار شخص ونتجت عنه خسائر اقتصادية عالمية تقدر بنحو 2,97 تريليون دولار. ويمثل هذا المنحى ارتفاعاً حاداً مقارنة بالسنوات الـ 20 السابقة ويفسر الاختلاف بارتفاع الكوارث المتعلقة بالمناخ، بما في ذلك الظواهر المناخية القصوى، التي انتقلت من 3 656 حدثاً مناخياً (1980-1999) إلى 6 681 كارثة مرتبطة بالمناخ في الفترة 2000-2019 (انظر: <https://reliefweb.int/report/world/human-cost-disasters-overview-last-20-years-2000-2019>).

(22) انظر على سبيل المثال: "Small islands: Climate change 2014: impacts, adaptation, and vulnerability. Part B: regional aspects. Contribution of working group II to the fifth assessment report of the intergovernmental panel on climate change", Nurse, Leonard A.; McLean, Roger F.; Agard, John; Briguglio, Lino; Duvat-Magnan, Virginie; Pelesikoti, Netatua; Tompkins, Emma; and Webb, Arthur. (www.um.edu.mt/library/oar/handle/123456789/42142).

(23) انظر A/HRC/36/46.

(24) انظر A/75/207.

(25) انظر A/HRC/44/30.

(26) <http://www.unwomen.org/-/media/headquarters/attachments/sections/library/publications/2018/sdg-report-gender-equality-in-the-2030-agenda-for-sustainable-development-2018-en.pdf?la=en&vs=4332>, pp. 119-120; www.globalcitizen.org/en/content/how-climate-change-affects-women/; and <http://www.nrdc.org/stories/how-climate-change-impacts-women>

(27) A/HRC/42/38، الفقرة 43.

(28) انظر: <https://unfccc.int/gender>.

وغالبا ما تُمنع المرأة من المساهمة الكاملة في التخطيط وصنع السياسات وتنفيذها في مجال المناخ. ويُستشف من بيانات إشراك المرأة في المساهمات المحددة وطنياً في جميع أنحاء العالم⁽²⁹⁾ أن 64 مساهمة فقط، من أصل 190 مساهمة، تضمنت إشارة إلى المرأة أو العامل الجنساني، وتكتفي بعض تلك المساهمات بذكر العامل الجنساني في سياق استراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية الأوسع نطاقاً بدلاً من إدراجها على وجه التحديد في سياسات تغير المناخ. وفي 34 مساهمة محددة وطنياً، يشار إلى النساء على أنهن "مجموعة قابلة للتأثر"؛ في حين صنفت 21 مساهمة المرأة كمستفيد من السياسات أو المشاريع؛ وفي أربع مساهمات فقط، اعترُف بالنساء كصانعات للقرار أو صاحبات مصلحة في عملية صنع سياسات تغير المناخ. ويشدد المقرر الخاص على أن ضمان "عدم تخلف أحد عن الركب" يتطلب تركيزاً خاصاً على تمتع المرأة بالمساواة في الحقوق وعلى ضمان مشاركتها في صنع القرار، بما في ذلك فيما يتعلق بالعمل المناخي. وتحتاج المرأة إلى فرص حقيقية للمشاركة على نحو هادف في تخطيط التنمية الوطنية وصوغ السياسات والتنفيذ والميزنة، بما في ذلك في سياق العمل المناخي.

89- وقدمت منظمة البيئة والموارد الطبيعية والتنمية مثلاً لمجتمع أصلي في بلد أفريقي طُرد من أرضه باسم الحفاظ على الطبيعة دون أي تعويض، الأمر الذي ترك المجتمع مشرداً. وعلاوة على ذلك، يوجد في البلد قانون للملكية لا يسمح لمجتمعات الشعوب الأصلية بالطعن في تنفيذ المشاريع التي تؤثر فيهم ولا بالمشاركة في منافع استغلال الموارد. ولا تُرود هذه المجتمعات بمعلومات كافية: ففي كثير من الأحيان لا تصل إليها وسائل الإعلام، وحتى عندما تصل إليها، قد لا يتمكن الناس من الاستفادة من تقاريرها لأنهم يتحدثون لغات مختلفة أو لعدم إلمامهم بالقراءة. ويفرض الافتقار إلى حقوق الملكية تحديات خاصة أثناء تنفيذ المشاريع التي تهدف إلى الحد من انبعاثات الكربون، إذ تؤدي هذه المشاريع إلى نزع ملكية السكان الذين لا تُتاح لهم وسيلة لطلب تعويض يتكبدونه من خسارة. وأثيرت شواغل أخرى بشأن كون حقوق الشعوب الأصلية لا تحظى بالحماية الكافية لأن مجتمعاتها ليست على علم بالآليات التي تتيح لها تأكيد حقوقها. وإضافة إلى ذلك، يتسم الوصول إلى الخدمات القانونية عموماً بأنه مكلف ولا يُتاح إلا في أماكن بعيدة عن محميات الشعوب الأصلية وقد تستخدم فيه لغات لا تفهمها هذه الشعوب. ومن المؤسف أن هذا المثال ليس مثلاً معزولاً.

90- وأعربت منظمة التضامن من أجل سكان بابوا الأصليين، وهي شبكة من المنظمات غير الحكومية، في ورقتها المؤرخة 2 آذار/مارس 2021، عن شواغل بشأن الإنكار الذي لا يطال حقوق الشعوب الأصلية فحسب، بل يشمل أيضاً حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأقليات، وكذلك بشأن التمييز البيئي الناتج عن مشاريع التنمية. وفي حين أن حكومة بابوا غينيا الجديدة قد وضعت مبادئ توجيهية للشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة تضمن مشاركة جميع شرائح المجتمع، بما في ذلك الشعوب الأصلية والنساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الأقليات، فالواقع يشهد على أن آراء هذه المجموعات لا تُراعى في تنفيذ المشاريع. وفي كثير من الحالات، تعين السلطات بحكم صلاحياتها ممثلين عن المجتمعات المتأثرة للمشاركة نيابة عنها في المناقشات، بينما لا يُبلغ الأعضاء الفعليون المنتمون للمجتمعات المعنية بالعمليات الجارية. وعلاوة على ذلك، ليست الشعوب الأصلية في بابوا غينيا الجديدة على علم بوضع إجراءات للتنفيذ ولا بأهداف التنمية المستدامة المنصوص عليها في خطة عام 2030.

91- وفي الوقت الراهن، لا يتيح بروتوكول كيوتو ولا اتفاق باريس آلية قضائية للأشخاص الذين يدعون أن حقوقهم انتهكت جراء المشاريع التي تهدف إلى الحد من انبعاثات الكربون. وقدمت منظمة مستشار المساءلة، وهي منظمة قانونية تعمل إلى جانب المجتمعات المتأثرة بمشاريع التنمية الممولة دولياً، في ورقتها المؤرخة 26 آذار/مارس 2021 أمثلة على كيفية استخدام أدوات المساءلة لمعالجة قضايا سوء الإدارة أو انتهاك الحقوق المتعلقة بالتمويل المناخي في الحالات التي تكون فيها مؤسسات تمويل التنمية مشاركة في الاستثمارات. وتشمل هذه الأدوات آليات مستقلة للمساءلة تتلقى الشكاوى مباشرة من المجتمعات الأكثر تأثراً بالمشروع، وهو ما يساعد بالتالي في تحديد المجالات التي تحتاج إلى بذل جهود من أجل منع الضرر والانتصاف منه. وتعمل آليات المساءلة المستقلة عادة على تسوية تظلمات المجتمع من خلال مراجعة الامتثال لتحديد ما إذا كانت مؤسسات تمويل التنمية قد اتبعت سياساتها البيئية والاجتماعية المعلنة في تنفيذ المشاريع و/أو من خلال عملية لتسوية المنازعة تقضي إلى حل متفق عليه على نحو متبادل. ويمكن في هذا الصدد أيضاً تحديد إشكالات نظام التمويل المناخي التي تستدعي إيلاءها الاهتمام الواجب، وهو ما يمر في كثير من الأحيان عبر تغيير في السياسة أو الممارسة. ومن الأمثلة على ذلك عمل آليات المساءلة في مصرف التنمية للبلدان الأمريكية، ومؤسسة التمويل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

92- ولئن كان قد تسنى، في الأمثلة المقدمة، إيجاد حلول إيجابية للمجتمعات المتأثرة، فقد أثرت شواغل بشأن قلة السبل المتاحة حالياً لإتاحة الحصول على آراء مستقلة من المجتمعات المعنية في حالة الجهات الفاعلة من القطاع الخاص وكيانات الأسواق الناشئة العامة التي تستثمر في الطاقة المتجددة والبنية التحتية المناخية الأخرى دون تمويل عام مشترك.

ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

93- يوصي المقرر الخاص الدول بتحديد أساليب لجمع البيانات وإجراء تقييمات فعالة بشأن التأثيرات البيئية الناجمة عن سياسات ومشاريع التنمية منذ بدايتها من أجل الاسترشاد بها في تصميم تلك السياسات والمشاريع وبرمجتها. وينبغي أن تكفل هذه التقييمات مراعاة شواغل المجتمعات المحلية المتأثرة وينبغي تكرارها دورياً من أجل رصد التغير وتقييم التقدم المحرز. وينبغي للدول، على وجه التحديد، ألا تسمح بمضي المشاريع الإنمائية قدماً إلا إذا أجريت تقييمات لتأثيرها البيئي وأخذت نتائجها في الحسبان.

94- ولتقييم كفاءة التدابير المتخذة للإسهام في التكيف مع المناخ أو التخفيف من آثاره، يوصي المقرر الخاص بإجراء تقييمات دورية منهجية لتحديد ما إذا كانت هذه التدابير تنطوي على ضرر قد يلحق بالمجتمعات المحلية أو إذا ما كانت المجتمعات المحلية قد حرمت من المشاركة أو من إمكانية إبداء موافقتها أو من التعويض. وينبغي أيضاً استخدام البيانات التي جُمعت في سياق تنفيذ الهدف الإنمائي 13 وما يتصل به من غايات من أجل الاسترشاد بها في تخطيط ورسم سياسات العمل المناخي. وينبغي أن تكون منهجية تصنيف البيانات قائمة على نهج مراعاة لحقوق الإنسان.

95- وينبغي للدول أن تجري تقييمات شاملة ومستقلة لما ينجم عن السياسات والمشاريع العابرة للحدود من تأثيرات بيئية واجتماعية وتأثيرات في مجال حقوق الإنسان من أجل معالجة أي تأثيرات سلبية محتملة قد تنجم عن المشاريع في بلدان متعددة. وينبغي إدراج هذه التقييمات في تصميم السياسات أو المشاريع، وإدراج تكاليفها في الميزانية مسبقاً. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تتولى تنفيذ

التقييمات المجتمعات المعنية أو أن تكون هذه التقييمات مبنية على مشاركتها أو موافقتها بصورة كاملة وفعالة. وينبغي الإعلان عن نتائج التقييمات.

96- وينبغي للدول أن تعزز التعاون الدولي في سياق أنشطة بناء القدرات الرامية إلى تحسين جمع البيانات، بما يراعي جمع بيانات ديمغرافية شاملة في البلدان المتقدمة والبلدان النامية.

97- ولتقييم نتائج تغير المناخ بكفاءة، من الضروري في المقام الأول تحديد الشرائح الأكثر تأثراً في المجتمع، وكيفية تأثرها، وكذلك الاستجابات الأكثر ملاءمة من وجهة نظر هذه الشرائح. وتوجد منظمات المجتمع المدني في وضع يؤهلها لجمع معلومات نوعية في هذا الصدد. وبوصي المقرر الخاص بتعزيز قدرة منظمات المجتمع المدني على جمع بيانات مصنفة، بما في ذلك عن طريق التعاون الوثيق مع المعاهد الإحصائية الوطنية، وبوضع نهج مبتكرة لسد ثغرات عملية جمع البيانات.

98- وينبغي للدول أن تستعرض القواعد التي تنظم الحصول على الأموال العامة من أجل جعلها أكثر شمولاً للجميع، كما ينبغي لها أن تؤمّل المشاريع الموجهة نحو خفض الانبعاثات وتعزيز حلول الطاقة النظيفة والمشاريع التي تصب في الارتقاء بتدابير التكيف مع تغير المناخ.

99- وينبغي للدول التي تُقدّم تقارير عن التزاماتها وإجراءاتها المندرجة في إطار الهدف الإنمائي 13 والغايات المتصلة به وأن تقدم معلومات واضحة عن الطرق التي نفذت بها الحق في التنمية.

100- وينبغي أن تكون الضمانات البيئية قابلة للإنفاذ، وينبغي أن يكون للدول دور في وضع هذه الضمانات وجمع المعلومات اللازمة وتحديد ما إذا كانت المؤسسات والشركاء الآخرون الذين ينفذون مشاريع التنمية يمثلون لها.

101- وينبغي للمؤسسات المالية الإنمائية أن تحترم الضمانات البيئية وأن تدرج احترام هذه الضمانات في معاييرها الأساسية. وينبغي أن تعتمد سياسات وآليات واضحة فيما يتصل بالحماية البيئية والاجتماعية وأن تجعلها في متناول الجمهور، بما في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقة.

102- ولكي تكون السياسات والخطط والبرامج المتصلة بالعمل المناخي متسمة بالفعالية، من الأهمية الحاسمة بمكان أن يكون الأفراد والمجتمعات المعنيون على علم جيد بعمليات وضعها ونتائجها. وينبغي للدول أن تنشئ آليات تتيح سهولة الوصول إلى المعلومات في سياق جميع السياسات والعمليات الإنمائية المتصلة بالعمل المناخي، وأن تسن تشريعات تضمن للجمهور الحق في الوصول إلى هذه المعلومات، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالتمويل. وينبغي إتاحة سبل انتصاف قانونية لضمان عدم حرمان الجمهور من الوصول إلى المعلومات. وينبغي للدول أن تتيح المعلومات في الفضاء العام باللغات المناسبة والأشكال التي يمكن الوصول إليها، مثل الصور والملصقات، بما يشمل استعمال خطوط البنط العريض ووسائل سمعية. وينبغي مراعاة البعد الجنساني وبعد التنوع في كيفية عرض هذه المعلومات ومكان عرضها.

ألف - المشاركة

103- تبرز الأمثلة الواردة في هذا التقرير والشواغل التي أثرت أهمية المشاركة كأساس لتقييم مصالح أصحاب الحقوق وضمان مراعاة تلك المصالح. ولا يقتصر ضمان المشاركة في أعمال الحق في التنمية على مجرد التشاور مع الأفراد والمجتمعات المحلية، بل يقتضي أيضاً وضع أصحاب الحقوق في صميم عملية صنع القرار الذي يؤثر على تنميتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

104- ومن أجل إدماج الحق في التنمية في العمل المناخي، ينبغي للحكومات أن تعمل باستمرار على تعزيز إتاحة قنوات مفتوحة تسمح بمشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين في جميع مراحل تخطيط وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج المتصلة بالمناخ. وينبغي لفرص المشاركة أن تشمل جميع عمليات التخطيط وصنع القرار ذات الصلة وأن تتاح على قدم المساواة وبصورة مجدية لأكثر شرائح المجتمع حرماناً، بما في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والأطفال والشباب والأقليات والشعوب الأصلية والفلاحون والأشخاص المنحدرون من أصل أفريقي وأفراد الفئات الأخرى المحرومة والمهمشة.

105- ولضمان المشاركة الحقيقية والمستتيرة للأشخاص ذوي الإعاقة في العمل المناخي، ينبغي للدول أن تعزز قدرات وموارد المنظمات التي تمثل الأشخاص ذوي الإعاقة وأن تشركهم بنشاط في جميع مراحل التخطيط والإدارة المتصلين بالعمل المناخي. وينبغي للدول أن تضع نظماً لتحديد المخاطر المطروحة فيما يتعلق بمشاركة المنظمات التي تمثل الأشخاص ذوي الإعاقة ومقدمي الرعاية.

106- ويجب أن تُنفذ عملية بناء وإعادة بناء البيئة المادية المتأثرة بتغير المناخ بطريقة تكفل إمكانية الوصول إليها، بما يشمل إزالة الحواجز المادية الموجودة وضمان عدم إقامة حواجز جديدة. وينبغي السعي إلى الحصول على مدخلات يسهم بها الأشخاص ذوو الإعاقة لضمان مراعاة خبرتهم في تصميم البيئة المادية. وينبغي اتخاذ تدابير خاصة من أجل أن يتاح الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة، بصرف النظر عن طبيعة إعاقاتهم، وللأشخاص من جميع الخلفيات الذين يرغبون في المشاركة في جهود الحد من الكوارث أو الإغاثة. وينبغي وضع برامج تستهدف تحديداً الحد من مخاطر الكوارث بالنسبة للأطفال ذوي الإعاقة، كما ينبغي أن تراعى في تصميمها المدخلات التي يسهم بها مقدمو الرعاية. وينبغي رصد ميزانية تضم موارد مناسبة لتنفيذ هذه التدابير.

107- ومن أجل ضمان استجابة عادلة جنسانياً ومتاحة للجميع في سياق التصدي لتغير المناخ، يجب على الدول أن تكفل مشاركة المرأة على قدم المساواة في صنع القرار والرصد والتقييم على الصعيدين الوطني والمحلي. وإضافة إلى ذلك، ينبغي تضمين عمليات التقييم بصورة منهجية أسلوباً يراعي الاعتبارات الجنسانية. ويجب على الدول أن تكفل التمثيل النسبي للمرأة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات، بما في ذلك في الأنشطة المجتمعية للحد من مخاطر الكوارث. وينبغي للدول أن تدرك، كجزء من تخطيطها المراعي للاعتبارات الجنسانية، أن النساء لا يمثلن مجموعة متجانسة، ومن ثم ينبغي لها أن تولي اهتماماً خاصاً للنساء المعرضات للتأثر بأوجه متعددة، اللواتي قد يكون من الصعب الوصول إليهن، بما في ذلك النساء الريفيات القاطنات في مناطق نائية؛ والنساء المهاجرات؛ ونساء الشعوب الأصلية أو الأقليات اللواتي لا تصل إليهن المعلومات بلغات يفهمنها. وينبغي وضع ميزانية تضم موارد مناسبة لهذا الغرض.

باء - المساءلة

108- استنتج المقرر الخاص في التقرير الذي قدم فيه مبادئ توجيهية وتوصيات أن الحق في التنمية لا يمكن أن يُفعل إلا إذا كانت هناك آليات ووسائل انتصاف ملائمة للمساءلة عما يقع من انتهاكات⁽³⁰⁾. ويشدد المقرر الخاص أيضاً في ذلك التقرير على ضرورة أن تكون الآليات المتاحة موثوقة وسريعة وضامنة للانتصاف⁽³¹⁾.

(30) A/HRC/42/38، الفقرة 136.

(31) المرجع نفسه، الفقرة 138.

- 109- وينبغي للدول أن تعتمد أحكاماً قانونية تتيح إمكانية الاعتداد بالحقوق البيئية والحق في التنمية أمام العدالة، وأن تسن تشريعات تتيح التقاضي من أجل المصلحة العامة في قضايا الحقوق البيئية و/أو أن تتيح سبلاً إضافية، بما يشمل الآليات شبه القضائية، التي يمكن من خلالها المطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وينبغي للدول أن تعمل على جعل آليات المساءلة تعمل بشفافية وأن تكفل إمكانية الوصول إليها، بما في ذلك للأشخاص الذين يعيشون في المناطق النائية، والأشخاص الذين يتحدثون لغات الأقليات، والأشخاص ذوي الإعاقة.
- 110- وينبغي أن تضطلع اللجان البرلمانية المكلفة بمعالجة قضايا تغير المناخ/القضايا البيئية بدور الرقابة وأن تستخدم التحقيقات والجلسات العلنية كوسيلة إضافية للمساءلة.
- 111- وينبغي للدول أن تضع آليات فعالة لضمان تنفيذ المشاريع الإنمائية وفقاً لمعايير الشفافية الدولية وتماشياً مع إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية. ويجب إتاحة سبل للانتصاف في الحالات التي تنفذ فيها المشاريع دون ضمانات بيئية أو في انتهاك للضمانات البيئية.
- 112- وينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، في جملة أمور، أن تتابع المطالبات المتعلقة بالحقوق البيئية والعدالة المناخية، فضلاً عن المطالبات المتعلقة بالحق في التنمية. وإضافة إلى تأدية دور أقوى في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تناصر الانتصاف من انتهاكات هذه الحقوق أمام العدالة في بلدانها. وعندما توقع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على إعلان توافق فيه على رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في بلدانها، ينبغي لها أن تشير بصورة محددة إلى الأهداف المتعلقة بالمناخ فيما تورده من تحليلات للقضايا.
- 113- وينبغي للدول أن توفر بيئة آمنة تحمي المدافعين عن الحقوق البيئية/العدالة المناخية ومنظمات المجتمع المدني الذين يوثقون ما ينجم عن السياسات والمشاريع الإنمائية من تأثيرات سلبية في مجال تغير المناخ والحق في التنمية. ويجب أن تكون المشاريع التي تنفذ للتخفيف من انبعاثات الكربون ملتزمة بحقوق الإنسان وألا تزيد من تأثر المجتمعات المحلية. وينبغي للدول والمنظمات الحكومية الدولية أن تتشاور وتتعاون مع المدافعين عن البيئة، وأن تعترف بالدور الذي يؤديه في النهوض بالحق في التنمية، لا سيما في سياق حماية الأراضي والموارد الطبيعية والبيئة عموماً⁽³²⁾.
- 114- وينبغي للدول أن تحترم مطالبات الشعوب الأصلية بالأراضي والحقوق المرتبطة بها، مراعية في ذلك تأثير تغير المناخ على التمتع بهذه الحقوق، بما يصون من ثم مصالحها، وأن تسعى إلى الحصول على موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة في جميع العمليات الإنمائية.